حكم التبسط في المباحات في العيد

hel.me/MQpsi

بسم الله الرحمن الرحيم

حكم التبسط في المباحات في العيد.

قال شيخنا أبو عمار محمد بن عبد الله با موسى، حفظه الله[1] في كتابه:

الموسوعة الفقهية المسمى بـ"المنخلة الفقهية شرح الدرر البهية"

(كتاب الصلاة المجلد الثالث) (ص:٢٧٨-٢٨١):

مسألة: حكم التبسط في المباحات في العيد.

يجوز في يوم العيد التبسط في المباحات، وهذا **باتفاق** المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية[2]، والمالكية[3]، والشافعية[4]، والحنابلة[5].

وذلك لما يلي:

١- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: يَوْمَانِ كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ

---

(١) القائم على دار الحديث ومركز السلام العلمي للعلوم الشرعية، الحديدة – اليمن، عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين.

(٢) «الفتاوى الهندية» (٥/ ٣٥٢)، «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤/ ١٣٢).

(٣) «منح الجليل» لابن عليش (١/ ٤٦٤)، «حاشية الصاوي على الشرح الصغير» (١/ ٥٢٨).

(٤) «مغني المحتاج» للشربيني (٤/ ٤٢٩)، «أسنى المطالب» لزكريا الأنصاري (٤/ ٣٤٥).

(٥) «كشاف القناع» للبهوتي (٤/ ٤٨) و(٥/ ١٨٣)، «مطالب أولي النهى» للرحيباني (٣/ ٧٠١).

الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ». صحيح رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم[1].

٢- ونظر ﷺ للعب الحبشة في يوم العيد وقال: «لِتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَة» **إسناده جيد** رواه أحمد وأبو عبيد والحارث بن أسامة عن عائشة رضي الله عنها[2].

٣- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «دَعْهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا. متفق عليه[3].

وقد استنبط أهل العلم من هذه الأحاديث مشروعية التوسعة على الأهل في أيام العيد بأنواع ما يحصل لهم من بسط النفس، وترويح البدن من كلف العبادة، وأن إظهار السرور في الأعياد من شعائر الدين.

كان هذا حال العيد في الشريعة وفي زمن النبوة، لكن الناظر الآن إلى الأمة يراها قد غفلت عن عيدها وتناست فرحتها، وانقسمت في هذا إلى قسمين:

الأول: زَهِدَ في شريعة الله وشَرَدَ عن دينه فاستبدل عيده بأعياد المشركين والأعياد البدعية التي قتلت فرحة العيد الشرعية في قلبه.

---

(١) «أحمد» (١٢٠٠٦)، «أبو داود» (١١٣٤)، «النسائي» (١٥٥٦)، «الحاكم» (١٠٩١)، وصححه النووي في «الخلاصة» (٢/ ٨١٩)، وابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٨٥)، وابن الملقّن في «شرح البخاري» (٨/ ٥٢)، وابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ٥١٣)، والصنعاني في «العدة على الإحكام» (٢/ ٥٤٠)، والألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١١٣٤).

(٢) «أحمد» (٢٤٨٥٥)، أبو عبيد في «غريب الحديث» (٢/ ١٠٢)، الحارث بن أبي أسامة في زوائده (٢١٢)، وجوَّد إسناده الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (١٨٢٩)، و«صحيح الجامع» (٣٢١٩).

(٣) «البخاري» (٩٤٩)، «مسلم» (٨٩٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1]: «فلا يخفى ما جعل الله في القلوب من التشوق إلى العيد والسرور به والاهتمام بأمره، اتفاقاً واجتماعات وراحة، ولذة وسروراً، وكل ذلك يوجب تعظيمه لتعلق الأغراض به، فلهذا جاءت الشريعة في العيد بإعلان ذِكر الله تعالى فيه، حتى جعل فيه من التكبير في صلاته وخطبته وغير ذلك ما ليس في سائر الصلوات، وأقامت فيه من تعظيم الله وتنزيل الرحمة فيه -خصوصاً العيد الأكبر- ما فيه صلاح الخلق، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝٢٧ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨].

فصار ما وُسِّع على النفوس فيه من العادات الطبيعية عوناً على انتفاعها بما خص به من العبادات الشرعية؛ فإذا أعطيت النفوس في غير ذلك اليوم حظها، أو بعضه الذي يكون في عيد الله؛ فترت عن الرغبة في عيد الله، وزال ما كان له عندها من المحبة والتعظيم، فنقص بسبب ذلك تأثير العمل الصالح فيه فخسرت النفوس خسراناً مبيناً» اهـ.

وأما القسم الثاني فقد ساقهم الورع والحيطة إلى مخالفة هدى نبينا ﷺ في العيد، فراحوا يأمرون الناس بالاقتصاد في الفرح، ويذكرونهم بمصائب الأمة ويعيدون نكأ جراحها، حتى صار يوم العيد عندهم هو يوم اجترار المصائب والأحزان ومواجع الأمة المسلمة.

وبين هذين النقيضين كانت شريعة الله في العيد المبارك، كما قال رسول الله ﷺ عن أيام التشريق: «**أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرٍ لله**». رواه مسلم[2].

فالعيد يوم الفرح والسرور، والسُّنَّة فيه التوسيع على الأهل وإدخال الفرح عليهم قدر المستطاع، كلما كان الفرح بالعيد أعظم كان الاكتفاء به عن غيره من أعياد المشركين

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٤٤).

(٢) «مسلم» (١١٤١).

وأهل البدع أكبر وأتم، فينبغي على كل مسلم أن يوسع على أهله في يوم العيد قدر المستطاع ناوياً بهذا كفهم عن السرور والاهتمام بأعياد المشركين وأهل البدع.